

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والخمسون

18 حزيران/يونيه - 12 تموز/يوليه 2024

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الاتحاد الروسي\* والجمهورية العربية السورية\*: تعديل على مشروع القرار A/HRC/56/L.13

.../56 حقوق الإنسان في سياق فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز

1- الفقرة التاسعة والعشرون من الديباجة

يُصبح نص الفقرة كما يلي:

وإن يساوره القلق من أن أوجه الوصم وجميع أشكال التمييز والعنف والإيذاء الموجهة ضد جميع الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية أو الذين يُفترض أنهم مصابون به أو المعرضين لخطر الإصابة به أو المتأثرين به، بمن فيهم الفتيات، والمراهقات والشابات، والأشخاص ذوو الإعاقة، والمجموعات السكانية الأكثر تأثراً، ضمن سياقات متنوعة، بما في ذلك في قطاعات الصحة والتعليم والعدالة وفي المجتمع المحلي وأماكن العمل والأوساط الإنسانية، يمكن أن تعوق الوصول إلى الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية وأن تزيد من مخاطر الإصابة به، مما يديم وباء الإيدز على الصعيد العالمي، وإن يشدد على أهمية زيادة تحسين وتعزيز التشريعات الوطنية في هذا الصدد،

2- الفقرة 7، السطر الثالث

يُستعاض عن "ومراجعة أو إلغاء الأطر القانونية والسياساتية التقييدية أو العقابية أو التمييزية..." بـ "والاضطلاع، حسب الاقتضاء، بمراجعة الأطر القانونية والسياساتية التمييزية.."

3- الفقرة 10، السطر الرابع

يُستعاض عن "إزالة الأطر القانونية والسياساتية العقابية" بـ "تحسين وتعزيز الأطر القانونية والسياساتية"

\* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

